



المملكة العربية السعودية
الهيئة العامة للتجارة الخارجية
إعلان رقم (14)
التاريخ: 2026/10/12م
رقم التحقيق: AD-25-2

بشأن فرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية على الواردات من منتج أغطية الألمنيوم سهلة الفتح لعب المشروبات بأقطار من 50 مم إلى 63 مم ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية

أصدر معالي رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتجارة الخارجية "رئيس المجلس" القرار رقم (6) بتاريخ 1448/04/27هـ الموافق 2026/10/08م بفرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية على الواردات من منتج أغطية الألمنيوم سهلة الفتح لعب المشروبات بأقطار من 50 مم إلى 63 مم ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية (مرفق).

اتخذ معالي رئيس المجلس قراره المشار إليه وفقاً للصلاحيات المسندة إلى معاليه في الفقرة الرابعة من المادة الرابعة من نظام المعالجات التجارية في التجارة الدولية ("النظام") الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/60) بتاريخ 1444/4/29هـ الموافق 2022/11/23م، وذلك بناءً على توصية الهيئة العامة للتجارة الخارجية "الهيئة" بناءً على تقرير النتائج النهائية الذي أعدته وكالة المعالجات التجارية بالهيئة "الوكالة" واعتمده محافظ الهيئة بتاريخ 1448/03/26هـ الموافق 2026/09/08م.

يصدر هذا الإعلان وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة عشرة من النظام والفقرة السادسة من المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية للنظام "اللائحة" الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (55) بتاريخ 1444/08/09هـ الموافق 2023/03/01م.

1. الإجراءات:

تلقت الوكالة شكوى مؤيدة مستنداً من شركة المصنع الوطني لأغطية اللعب المحدودة "نافسل" تتوافر فيها الشروط المنصوص عليها بالمادة الرابعة والخامسة من اللائحة، وتم تسجيل الشكوى في سجل الشكاوى برقم (ADC-25-2-NF) بتاريخ 2025/08/28م، وتدعي الصناعة المحلية في الشكوى أن الواردات من منتج أغطية الألمنيوم سهلة الفتح لعب المشروبات بأقطار من 50 مم إلى 63 مم ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية ترد إلى المملكة العربية السعودية "المملكة" بأسعار مغرقة وتسبب لها ضرراً مادياً، وتم إشعار حكومة الصين بتلقي الشكوى بتاريخ 2025/09/17م.

أصدرت الهيئة بتاريخ 2025/09/30م إعلان رقم (9) لسنة (2025م) بشأن بدء تحقيق مكافحة الإغراق ضد الواردات من المنتج المشار إليه، المنشور بجريدة "أم القرى" بتاريخ 2025/09/30م وبالموقع الإلكتروني للهيئة ودعت فيه الأطراف المعنية للمشاركة بالتحقيق.

قامت الوكالة بتاريخ 2025/09/30م، بإرسال قوائم الأسئلة ونسخة من إعلان بدء التحقيق متضمناً أسئلة العينة والنص غير السري للشكوى المسجلة إلى الأطراف المعنية المعروفة لديها، ولحكومة الدولة المعنية المصدرة للمنتج الخاضع للتحقيق من خلال سفارتها بالمملكة لتقوم بإرسالها لكافة المنتجين والمصدرين غير المعروفين لدى الوكالة والذين قاموا بتصدير المنتج الخاضع للتحقيق إلى المملكة خلال فترة التحقيق، كما تم إتاحة قوائم الأسئلة الخاصة بالأطراف المعنية وإعلان بدء التحقيق على الموقع الإلكتروني العام للهيئة.

تلقت الوكالة إجابات من عدد من الأطراف المعنية على قوائم الأسئلة والأسئلة التكميلية وقامت الوكالة بدراستها والتحقق منها خلال زيارات التحقق الميدانية للأطراف المعنية المتعاونة.



تم إتاحة الملف العام على النظام الإلكتروني للمعالجات التجارية لكافة الأطراف المعنية للتعليق وإبداء الملاحظات، وقد تلقت الوكالة تعليقات وملاحظات من بعض الأطراف المعنية على الملف العام.

صدر تقرير الحقائق الأساسية بتاريخ 2026/08/13م، وتم إتاحة نسخة غير سرية من تقرير الحقائق الأساسية التي ستعتمد عليها الوكالة في إصدار نتائجها النهائية على حساب كل طرف من الأطراف المعنية في النظام الإلكتروني للمعالجات التجارية مرفق به الإفصاح السري الخاص به يتضمن المعلومات السرية ونتائج التحقيق الخاص به، كما تم إرسال نسخة من التقرير عبر البريد الإلكتروني الخاص بالتحقيق لسفارة الصين بالمملكة، وتم منح كافة الأطراف المعنية سبعة أيام للتعليق وإبداء الملاحظات على هذه النتائج وذلك وفقاً للفقرة الخامسة من المادة العاشرة من اللائحة، وقد تضمن تقرير الحقائق الأساسية ملخص لنتائج زيارات التحقق الميدانية، ولتعليقات وملاحظات الأطراف المعنية على إعلان بدء التحقيق والشكوى والملف العام وتعليق الوكالة عليها.

تم إتاحة النسخة غير السرية من تقرير الحقائق الأساسية على الملف العام في النظام الإلكتروني للمعالجات التجارية. تلقت الوكالة تعليقات وملاحظات من بعض الأطراف المعنية على الإفصاحات السرية، وقد تضمن تقرير النتائج النهائية ملخص لهذه التعليقات والملاحظات وتعليق الوكالة عليها.

اعتمد محافظ الهيئة تقرير النتائج النهائية والتوصيات وقام بتقديمه لمعالي رئيس المجلس بتاريخ 1448/03/26 هـ الموافق 2026/09/08م لاتخاذ قراره بشأن التوصيات.

يتم إتاحة النسخة غير السرية من تقرير النتائج النهائية على الملف العام في النظام الإلكتروني للمعالجات التجارية وعلى الموقع العام للهيئة.

2. المنتج الخاضع للتحقيق:

المنتج الخاضع للتحقيق هو: أغذية ألومنيوم سهلة الفتح لعب المشروبات

وصف المنتج الخاضع للتحقيق: أغذية ألومنيوم سهلة الفتح لعب المشروبات وهي أغذية من خام الألومنيوم المطلي من الجانبين بمواد طلاء قياسية معتمدة لمنع التفاعل بين الألومنيوم والمشروبات بعد التعبئة بالإضافة إلى وجود طبقة نحيفة ورقية مطاطية من معجون يحتوي على مادة اللاتكس توضع على الحافة لمنع التسرب، وتكون هذه الأغذية بأقطار تتراوح من 50 مم (200) إلى 63 مم (209) وبسماكات مختلفة، كما أن هناك خصائص للأغذية حسب طريقة الفتح حيث يوجد أغذية عروة مسحوبة بحيث تنفصل العروة مع لسان الفتح عن الغطاء عند فتح العلبة وأغذية عروة باقية حيث تظل العروة متصلة بالغطاء بعد الفتح بينما يهبط اللسان داخل العلبة، وتستخدم هذه الأغذية لتغطية علب المشروبات الغازية وعلب العصائر وعلب مشروبات الطاقة وغيرها من المشروبات المماثلة.

يندرج المنتج الخاضع للتحقيق تحت البند الجمركي: (830990700000) من التعريف الجمركية المتكاملة.

3. المنتج المحلي المشابه:

المنتج المشابه هو: أغذية ألومنيوم سهلة الفتح لعب المشروبات.

وصف المنتج المشابه: أغذية ألومنيوم سهلة الفتح لعب المشروبات، وهي أغذية من خام الألومنيوم المطلي من الجانبين بمواد طلاء قياسية معتمدة لمنع التفاعل بين الألومنيوم والمشروبات بعد التعبئة بالإضافة إلى وجود طبقة نحيفة ورقية مطاطية من معجون يحتوي على مادة اللاتكس توضع على الحافة لمنع التسرب، وتكون هذه الأغذية بأقطار تتراوح من 50 مم (200) إلى 63 مم (209) وبسماكات مختلفة، كما أن هناك خصائص للأغذية حسب طريقة الفتح حيث يوجد أغذية عروة مسحوبة بحيث تنفصل العروة مع لسان الفتح عن الغطاء عند فتح العلبة وأغذية عروة باقية حيث تظل العروة متصلة



بالغطاء بعد الفتح، بينما يهبط اللسان داخل العلبة وتستخدم هذه الأغشية لتغطية علب المشروبات الغازية وعلب العصائر وعلب مشروبات الطاقة وغيرها من المشروبات المماثلة.

تحققت الوكالة من جميع المعلومات الواردة لها من الأطراف المعنية للمقارنة بين المنتج الخاضع للتحقيق والمنتج المحلي المشابه، وتوصلت إلى أن هناك تطابق بين المنتج الذي تقوم الصناعة المحلية بإنتاجه وبيعه داخل السوق المحلي بالمملكة والمنتج الخاضع للتحقيق من حيث المواد الخام الرئيسية المستخدمة في عملية التصنيع والخصائص المادية والكيميائية والمواصفات القياسية وطرق التصنيع والاستخدامات النهائية وقنوات البيع والتوزيع وكلٍ منهما يعتبر بديلاً للآخر ويحل محله في الاستخدام، كما أنهما يندرجان تحت نفس التصنيف الجمركي للتعرفة الجمركية المتكاملة، وبناءً على ذلك تم التوصل إلى أن المنتج المحلي مشابه للمنتج الخاضع للتحقيق.

4. الدول المعنية

جمهورية الصين الشعبية.

توصلت الوكالة إلى أن الواردات من المنتج الخاضع للتحقيق من الدولة المعنية تشكل نسبة لا تقل عن 3% من إجمالي واردات المملكة من هذا المنتج خلال فترة التحقيق.

5. الصناعة المحلية

شركة المصنع الوطني لأغطية العلب المحدودة "نافسل" وتمثل 55.5% من الإنتاج المحلي للمنتج المشابه، وبالتالي تمثل "الصناعة المحلية" وفقاً للمادة الأولى من نظام المعالجات التجارية في التجارة الدولية.

6. فترة التحقيق:

فترة التحقيق هي: من 2024/01/01م إلى 2024/12/31م
فترة تقييم الضرر هي: من 2021/01/01م إلى 2024/12/31م

7. الأطراف المعنية:

أ. المنتجون المحليون

1. شركة المصنع الوطني لأغطية العلب المحدودة "نافسل".

ب. حكومات الدول المعنية

1. حكومة جمهورية الصين الشعبية.

ج. المنتجون والمصدرون الأجانب

1. شركة Xiamen Baofeng Trading Co., Ltd.

2. شركة Enpack Metals Technology (Yangzhou) Co., Ltd.

3. شركة Zhuhai Bright Packaging Technology Co, Ltd.

4. شركة Easy Open Lid Industry Corporation Yiwu

د. الاتحادات والغرف الأجنبية

China Chamber of Commerce for Import and Export of Machinery and Electronic Products -1



هـ. المستخدمون

1. شركة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لصناعة المرطبات "مينابيف".
2. شركة اتحاد العلب.

و. المستوردون

لم يعلن أي من المستوردين التجاريين عن أنفسهم كطرف معني في هذا التحقيق.

8. الإغراق:

قامت الوكالة بالدراسة والتحقق من البيانات الواردة من المنتجين/المصدرين الأجانب في إجاباتهم على قوائم الأسئلة والأسئلة التكميلية بشأن أسعار تصدير المنتج الخاضع للتحقيق وكذلك القيم العادية للمنتج المشابه في السوق المحلي للدولة المعنية، وبمقارنة أسعار التصدير مع القيم العادية عند نفس المستوى التجاري توصلت الهيئة بناءً على الدراسة التي قامت بها الوكالة إلى أن هناك هامش إغراق إيجابية للمصدرين/المنتجين للمنتج الخاضع للتحقيق، وذلك وفق نص القرار بفرض الرسوم النهائية في هذا الإعلان.

9. الضرر:

توصلت الوكالة إلى وجود زيادة كبيرة في حجم الواردات المغرقة بشكل مطلق ونسبة للإنتاج والاستهلاك المحلي وأن هذه الواردات كان لها آثار سلبية على المنتج المشابه، وتوصلت إلى أن هذه الواردات كان لها أثر سلبي على العوامل والمؤشرات الاقتصادية للصناعة المحلية خلال فترة التحقيق تمثلت في الآتي:

- وجود فرق سعري بين المنتج المشابه والمنتج الخاضع للتحقيق.
- وجود خفض وكبت لأسعار البيع المحلية.
- انخفاض في الإنتاج والطاقة المستغلة.
- انخفاض العمالة والأجور.
- انخفاض في الحصة السوقية للمبيعات المحلية.
- ارتفاع في المخزون.
- انخفاض في الأرباح والعائد على الاستثمار.
- عدم القدرة على زيادة رأس المال.
- عدم القدرة على النمو.
- وجود أثر سلبي لحجم هامش الإغراق.

10. العلاقة السببية:

توصلت الوكالة في تقرير النتائج النهائية بناءً على أدلة إيجابية وإجراء تحقيق موضوعي حول العناصر المدرجة في المادتين العشرين والثانية والعشرين من اللائحة إلى أن الواردات المغرقة قد سببت ضرراً مادياً بالصناعة المحلية، كما توصلت الوكالة بعد دراسة جميع الأدلة ذات الصلة المعروضة لديها بالتحقيق إلى وجود علاقة سببية بين الواردات المغرقة والضرر الواقع على الصناعة المحلية حيث تزامن هذا الضرر مع الزيادة في الواردات المغرقة خلال فترة التحقيق، كما تم التوصل إلى أنه لا يوجد أسباب أخرى للضرر قد تشكل عامل مؤثر من عوامل الضرر الواقع على الصناعة المحلية خلال نفس الفترة بخلاف الواردات المغرقة.

بناءً على ذلك توصلت الوكالة إلى وجود زيادة مطلقة ونسبية في الواردات المغرقة تسببت في إلحاق ضرر مادي بالصناعة المحلية خلال فترة التحقيق مما يوفر الشروط التي تستدعي فرض تدابير مكافحة إغراق نهائية وفقاً للفقرة (1) من المادة الخامسة من النظام.



11. المصلحة العامة:

لم تتلق الوكالة خلال فترة إجراء التحقيق طلب تسجيل من أشخاص المصلحة العامة.

12. حماية سرية المعلومات:

وفقاً للفصل التاسع من النظام، تلتزم الهيئة وجميع المشاركين والمطلعين على التحقيقات المحافظة على المعلومات السرية المتصلة بالتحقيقات والمراجعات وعدم إفشائها والتي تتضمن المعلومات السرية الخاصة بالأطراف المعنية أو أشخاص المصلحة العامة، وتتخذ الهيئة الإجراءات اللازمة لضمان حفظ المعلومات السرية وتنظيم إجراءات تداولها والاطلاع عليها من قبل من لهم حق الاطلاع عليها، وتقوم بالفصل بين ملفات البيانات السرية والملفات العامة التي يمكن للأطراف المعنية وأشخاص المصلحة العامة المشاركين في التحقيق الاطلاع عليها.

يحظر إفشاء أي من المعلومات السرية إلا بموافقة كتابية من أصحاب المعلومات السرية أو بناءً على حكم قضائي نهائي أو أمر مُلزم من المحكمة المختصة يستوجب الكشف عنها على أن يتم إشعار أصحاب هذه المعلومات بالحكم أو الأمر الموجب الكشف عنها.

يخضع كل من يخالف أحكام حماية سرية المعلومات للعقوبات وفق أحكام نظام عقوبات نشر الوثائق والمعلومات السرية وإفشائها.

ينظم الفصل الرابع من اللائحة أحكام معاملة المعلومات السرية ومتطلبات وشروط استخدامها.

13. استخدام المعلومات المتاحة:

وفقاً للفقرة السابعة من المادة العاشرة من اللائحة، تم استخدام المعلومات المتاحة بالنسبة للأطراف غير المتعاونة عند اصدار النتائج النهائية وذلك وفقاً للمتطلبات المنصوص عليها في الفصل الرابع عشر من اللائحة.

14. معلومات التواصل:

وكالة المعالجات التجارية

الهيئة العامة للتجارة الخارجية

البريد الإلكتروني الخاص بالتحقيق: ad-25-eoe@gaft.gov.sa

الموقع الإلكتروني: <https://gaft.gov.sa>

العنوان: الهيئة العامة للتجارة الخارجية، طريق الملك خالد، الرياض، المملكة العربية السعودية

الرمز البريدي: 13714 - صندوق البريد: 5300



قرار فرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية على منتج
أغطية الألمنيوم سهلة الفتح لعب المشروبات بأقطار من 50 مم إلى 63 مم
رقم (6) وتاريخ 1448/04/27 هـ الموافق 2026/10/08 م

إن معالي وزير التجارة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتجارة الخارجية

وبناءً على الصلاحيات المخولة له

وبعد الاطلاع على الفقرة الرابعة من المادة الرابعة من نظام المعالجات التجارية في التجارة الدولية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/60) بتاريخ 1444/4/29 هـ الموافق 2022/11/23 م، والتي تقضي بصلاحية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتجارة الخارجية في اتخاذ قرار فرض تدابير المعالجات التجارية المؤقتة والنهائية. وبعد الاطلاع على قرار محافظ الهيئة العامة للتجارة الخارجية بتاريخ 2025/09/29 م ببدء تحقيق مكافحة الإغراق رقم (AD-25-2). وبعد الاطلاع على اعتماد محافظ الهيئة العامة للتجارة الخارجية للنتائج النهائية والتوصيات بفرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية على الواردات من منتج أغطية الألمنيوم سهلة الفتح لعب المشروبات بأقطار من 50 مم إلى 63 مم ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية بتاريخ 1448/03/26 هـ الموافق 2026/09/08 م.

يقرر الآتي:

أولاً: فرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية لمدة خمس سنوات ميلادية على الواردات من منتج أغطية الألمنيوم سهلة الفتح لعب المشروبات بأقطار من 50 مم إلى 63 مم ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية.
ثانياً: تحصل رسوم مكافحة الإغراق النهائية على المنتج المشار إليه وفق الجدول المرفق بهذا القرار وبحسب وصف المنتج المحدد بالإعلان العام للنتائج النهائية للتحقيق، ويندرج لغرض الاسترشاد تحت البند الجمركي (830990700000).
ثالثاً: ينشر القرار والإعلان العام عن النتائج النهائية للتحقيق في الجريدة الرسمية، ويكون القرار نافذاً من اليوم التالي لتاريخ النشر ولمدة خمسة سنوات ميلادية ويطبق على واردات المنتج المشار إليه التي لم تخرج من الدائرة الجمركية قبل تاريخ النفاذ.
رابعاً: يُنفذ القرار من قبل الجهات المعنية وفق نظام المعالجات التجارية في التجارة الدولية ويبلغ لمن يلزم.

جدول رسوم مكافحة الإغراق النهائية على منتج أغطية الألمنيوم سهلة الفتح لعب المشروبات بأقطار من 50 مم إلى 63 مم ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية

#	دولة المنشأ	دولة التصدير	الشركة المنتجة *	الشركة المصدرة *	رسوم مكافحة الإغراق النهائية
1	جمهورية الصين الشعبية	جمهورية الصين الشعبية	- Xiamen Baofeng Group Co., Ltd. - Xiamen Baofeng Industrial (Hubei) Co., Ltd.	Xiamen Baofeng Trading Co., Ltd.	15.8% من القيمة CIF بما لا يقل عن 7.418 ريال سعودي للألف غطاء وبما لا يقل عن 2.941 ريال سعودي للكيلو جرام
			Enpack Metals Technology (Yangzhou) Co., Ltd.	- Enpack International (Hong Kong) Co., Ltd. - Enpack Metals Technology (Yangzhou) Co., Ltd.	18.3% من القيمة CIF بما لا يقل عن 8.939 ريال سعودي للألف غطاء وبما لا يقل عن 3.401 ريال سعودي للكيلو جرام
2	جمهورية الصين الشعبية	جمهورية الصين الشعبية	أخرى (أي تغير في الشروط الموضحة بالبند 1)		38.7% من القيمة CIF بما لا يقل عن 18.201 ريال سعودي للألف غطاء وبما لا يقل عن 7.215 ريال سعودي للكيلو جرام
3	جمهورية الصين الشعبية	أي دولة في العالم بخلاف جمهورية الصين الشعبية	كافة المصادر	كافة المصادر	38.7% من القيمة CIF بما لا يقل عن 18.201 ريال سعودي للألف غطاء وبما لا يقل عن 7.215 ريال سعودي للكيلو جرام
4	أي دولة في العالم بخلاف جمهورية الصين الشعبية	جمهورية الصين الشعبية	كافة المصادر	كافة المصادر	38.7% من القيمة CIF بما لا يقل عن 18.201 ريال سعودي للألف غطاء وبما لا يقل عن 7.215 ريال سعودي للكيلو جرام

* يتعين على الشركات التي ينطبق عليها رسم مكافحة إغراق فردي إضافة اسم الشركة المنتجة واسم الشركة المصدرة في الفاتورة التجارية المرتبطة بشحنة التصدير للمملكة وذلك لتستفيد من هذا الرسم الفردي وإلا فستخضع هذه الشحنة لرسم مكافحة الإغراق العام الذي ينطبق على البنود 2، 3، 4 في الجدول.